[299] ورواه الصدوق بإسناده عن صفوان، عن مرازم في الرجل يعطى وذكر مثله (1). [24641] 7 - وعن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن ابن أبي عمير، عن مرزام، عن عمار الساباطي، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قلت: الميت أحق بماله ما دام فيه الروح يبين به، قال: نعم، فإن أوصى به (1) فليس له إلا الثلث. ورواه الشيخ بإسناده عن الحسن بن محمد بن سماعة مثله (2). [24642] 8 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عثمان بن سعيد، عن أبي المحامد، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: الإنسان أحق بماله ما دامت الروح في بدنه. ورواه الشيخ بإسناده عن على بن إبراهيم، عن عثمان بن سعيد، عن أبي شعيب المحاملي، عن أبي عبد ا (عليه السلام) (2). [24643] 9 - قال الكليني: وقد روي أن النبي (صلى ا عليه وآله) قال لرجل من الأنصار أعتق مماليكه لم يكن له غيرهم فعابه النبي (صلي ا عليه

_____

(1) الفقيه 4: 138 / 481 و 149 / 519. 7 - الكافي 7: 8 / 7، وأورده عن التهذيب والفقيه في الحديث 12 من الباب 11 من هذه الابواب. (1) في المصدر زيادة: فإن تعدى، وفي التهذيب: يبين به، فإن قال: بعدي. (2) التهذيب 9: 188 / 756. 8 - الكافي 7: 8 / 9. (1) في المصدر: أبي المحامل، وفي التهذيب: أبي شعيب المحاملي. (2) التهذيب 9: 187 / 751. 9 - الكافي 7: 8 / 10. (*)

_____